

وزارة الصناعة والتجارة الخارجية

قرار رقم ٣٠٤ لسنة ٢٠١١

بشأن حظر تصدير الجلود الخام والمدبوغة بحالتها الرطبة

وزير الصناعة والتجارة الخارجية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١١٨ لسنة ١٩٧٥ بشأن الاستيراد والتصدير :

وعلى القرار الوزاري رقم ٦٧٠ لسنة ٢٠٠٥ بشأن إصدار لائحة القواعد المنفذة لأحكام القانون رقم ١١٨ لسنة ١٩٧٥ ب شأن الاستيراد والتصدير ونظام إجراءات فحص ورقابة السلع المصدرة والمستوردة :

وعلى القرار الوزاري رقم ٦٤٣ لسنة ٢٠٠٢ في شأن فرض رسم صادر على الجلود ;
وعلى القرار الوزاري رقم ٩٠ لسنة ٢٠٠٤ في شأن فرض رسم صادر على بعض
أصناف الجلود :

وعلى المذكورة المعروضة على مجلس الوزراء في جلسته رقم (١٥)
المعقدة بتاريخ ٢٠١١/٦/١٦ :

وعلى كتابى رئيس غرفة دباغة الجلود ورئيس غرفة صناعة الجلود المؤرخين ٢٠١١/٥/٣٠ ،
٢٠١١/٦/١٣ وكذا كتاب رئيس الغرفة التجارية بالقاهرة المؤرخ في ٢٠١١/٥/٢٩ :
وبناءً على مذكرة قطاع التجارة الخارجية :

قر :

(المادة الأولى)

يُحظر تصدير جميع أنواع الصلال والجلود الخام والمدبوغة بحالتها الرطبة

بما فيها «وت بلو» التي تخضع للبنود الجمركية :

. (4106.91, 4106.31, 4106.21, 41.05.10, 41.04.19, 41.04.11, 41.03, 41.02, 41.01)

(المادة الثانية)

لا تسرى أحكام المادة الأولى على الجلود الخام المصدرة إلى المشروعات الإنتاجية المقامة بالمناطق الحرة داخل جمهورية مصر العربية إلا بالشروط الآتية :

- ١ - سداد رسم صادر قدره عشرون جنيهاً عن كل قطعة .
- ٢ - أن يقدم المصدر إقراراً معتمداً من الهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة عن كل رسالة مقدمة يلتزم فيه بالآتى :

(أ) عدم تصدير أي أصناف محظور تصديرها بمقتضى هذا القرار .
 (ب) تقديم ضمان مالي تقبله مصلحة الجمارك قدره خمسون جنيهاً عن كل قطعة وبتصادر هذا الضمان في حالة تصدير أي رسائل تتضمن أصنافاً محظورة تصديرها .
 (ج) الموافقة على قيام الهيئة العامة للرقابة على الصادرات والواردات بالاشتراك مع ممثل عن غرفة دباغة الجلود أو غرفة صناعة الجلود أو الشعبة المختصة بالغرفة التجارية بفحص كافة رسائل الجلود المصدرة من المنطقة الحرة للتأكد من أن الجلود المصدرة هي من الأصناف غير المحظور تصديرها .

(المادة الثالثة)

يلغى كل حكم يخالف أحكام هذا القرار .

(المادة الرابعة)

ينشر هذا القرار في الواقع المصرية ، ويعمل به بعد عشرة أيام من اليوم التالي لتاريخ نشره .

صدر في ٢٠١١/٦/٢٠

وزير الصناعة والتجارة الخارجية

أ. دكتور مهندس / سمير يوسف الصياد